قرار محكمة النقض

رقم 2/697

الصادر بتاريخ 28 شتنبر 2017

في الملف الاداري رقم 2017/2/4/2786

طعن بالنقض – انتفاء الصفة - أثره.

باسم جلالة الملك وطبقا للقانون

بناء على المقال المرفوع بتاريخ 2017/6/05 من طرف الطالب المذكور أعلاه، الرامي إلى نقض القرار رقم 1462 الصادر عن محكمة الاستئناف الإدارية بمراكش بتاريخ 2016/11/09 في الملف عدد 2016/7208/739 .

وبناء على الأوراق الأخرى المدلى بها في الملف.

وبناء على قانون المسطرة المدنية المؤرخ في 28 شتنبر 1974.

وبناء على الأمر بالتخلي والإبلاغ الصادر في 07 شتنبر 2017.

وبناء على الإعلام بتعيين القضية في الجلسة العلنية المنعقدة بتاريخ 28 شتنبر 2017.

وبناء على المناداة على الطرفين ومن ينوب عنهما وعدم حضورهم.

وبعد تلاوة المستشار المقرر السيد أحمد البوزيدي تقريره في هذه الجلسة والاستماع إلى مستنتجات المحامي العام السيد حسن تايب.

وبعد المداولة طبقا للقانون:

حول القبول:

حيث ان مناط الحق في الطعن بالنقض هو ان يكون الطاعن طرفا في الحكم النهائي الصادر عن محكمة آخر درجة، وإذا تخلف هذا الشرط يكون الطعن بالنقض غير مقبول، وانه ولما كان الثابت من القرار المطعون فيه أن طالبي النقض الوكيل القضائي للمملكة ووزير الداخلية لم يطعنا بالاستئناف ضد الحكم الصادر عن محكمة أول درجة القاضي بتسوية الوضعية الإدارية والمالية للمطلوبة، وأن طلب الاستئناف الفرعي المقدم من طرف المطلوبة في النقض لم يكن محل استجابة بأن قضت المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه بتأييد الحكم المستأنف، فإن المركز القانوني للطاعنين لن يتأثر من القرار الاستئنافي

الذي اكتفى بعدم قبول استئناف الجماعة الأصلي وقبول الاستئناف الفرعي وبتأييد الحكم المستأنف، مما تكون معه صفتهما في تقديم الطعن بالنقض غير قائمة، وطلبهما لذلك غير مقبول.

لهذه الأسباب

قضت محكمة النقض بعدم قبول الطلب وتحميل رافعه الصائر.

وبه صدر القرار وتلي في الجلسة العلنية المنعقدة بالتاريخ المذكور أعلاه بقاعة الجلسات العادية بمحكمة النقض بالرباط، وكانت الهيئة الحاكمة متركبة من **رئيس الغرفة** الإدارية (القسم الثاني) السيد سعد غزيول برادة **رئيسا**، والمستشارين السادة: أحمد البوزيدي **مقررا** وسعاد المديني وسلوى الفاسي الفهري ومحمد بوغالب أعضاء وبمحضر **المحامي العام** السيد حسن تايب، وبمساعدة **كاتب الضبط** السيد رشيد الزهري.

المملكة المغربية
المجلس الأعلى للسلطة القضائية
محكمة النقض